الله عليه كلهم مجمعون على انه لا يقر على منكر من قول
او فعل وانه متى راى شيئا فسكت عنه صلى الله عليه و
سلم دل على جوازه فكيف يكون هذا حاله في حق غيره
ثم يجوز وقوعه منه في نفسه وعلى هذا المأخذ تجب
عصمتهم امن موافعة المكروه كما قبل واذ الخطر او الندب
على الاقتداء بفعله بنا في الزجر والنهي عن فعل المكروه
وايضا فقد علم من دين الصحابة قطعا الاقتداء
بافعال النبي صلى الله عليه وسلم كيف توجهت وفي كل
فن كالاقتداء بافواله فقد نبذوا خواتيمهم حين نبذ
خاتمه وخلعوا نعالهم حين خلع واحتجاجهم برؤيتهم ابن
عمر اياه جالسا لقضاء حاجته مستقبلا بيت المقدس
واحتج غير واحد منهم في غير شيء مما به العبادة او العادة
بفوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله
وقال هلا خبرتيها انى اقبل وانا صايم وقالت عايشة
رضي الله عنها محتجة كنت افعله انا ورسول الله صلى
الله عليه وسلم وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الذي اخبر عنه بمثل هذا عنه فقال يحل الله لرسوله
ما يشاء وقال اني لاخشاكم لله واعلمكم بحدوده والآثار
في هذا اعظم من ان تحيط عليها لكنه يعلم من مجموعها

على

على القطع اتباعهم افعاله واقداؤهم بها ولو جوزوا عليه
المخالفة في شيء منها لما اتسى هذا ولنقل عنهم وظهر
بحثهم عن ذلك ولما انكر عليه الصلاة والسلام على
الاخر فوله واعتذاره بما ذكرناه واما المباحات فجايز
وقوعها منهم اذ ليس فيها قدح بل هي ماذون فيها
وايديهم كايدي غيرهم مسلطة عليها الا انهم بما خصوا
به من رفيع المنزلة وشرحت له صدورهم من انوار
المعرفة واصطفوا به من تعلق الهمم بالله تعالى والدار
الاخرة لا يأخذون من المباحات الا الضروريات مما
يتقوون به على سلوك طريقهم وصلاح دينهم وضرورة
دنياهم وما اخذ على هذا السبيل النحيف طاعة وصار
قربة كما بينا منه اول الكتاب طرفا في خصايل نبينا
عليه الصلاة والسلام فبان لك عظيم فضل الله تعالى
على نبينا صلى الله عليه وسلم وعلى سائر الانبياء عليهم
الصلاة والسلام بان جعل افعالهم قربات وطاعات
بعيدة عن وجه المخالفة ورسم المعصية فصل وقد
اختلف في عصمتهم من المعاصي قبل النبوة فمنعها قوم
وجوزها اخرون والصحيح ان شا الله تعالى تنزيههم
من كل عيب وعصمتهم من كل ما يوجب الريب فكيف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)